

## وزارة المالية

رقم ٦١٧ لسنة ٢٠٠٧

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون المدني :

وعلى الأمر العسكري رقم ٥ لسنة ١٩٥٦ بشأن التجار مع الرعايا البريطانيين والفرنسيين والتدابير الخاصة بأموالهم :

وعلى الاتفاقية المبرمة بين حكومتي الجمهورية العربية المتحدة وحكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى الموقعة بتاريخ ١٩٥٨/٢/٢٨ والكتب والمذكرات المعدلة لها :  
وعلى ما عرضه المشرف على جهاز تصفية الحرسات بمذكرة المؤرخة ٢٠٠٧/٨/٣٠ :

قرر :

(الملادة الأولى)

يزال بالطريق الإداري التعدى الواقع من السيد / صابر قاسم علم الدين ، وأخرين على الوحدات أرقام ٥ ، ٢٢ ، ٢٣ (محل تجارية) بالعقار رقم ٤ شارع السلطان الصاحب بالحمزوى - قسم الدرب الأحمر - محافظة القاهرة .

(الملادة الثانية)

على جهاز تصفية الحرسات والجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(الملادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر في ٢٠٠٧/١٠/١٦

وزير المالية

د / يوسف بطرس غالى

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

مهند / زهير محمد حسب التبي

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٠٧